[93] (6017) 3 - وعن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن محمد بن الفضيل، عن أبي الحسن، عن أبيه، عن جده (عليهم السلام) قال: قال رسول ا (صلى ا عليه وآله): تختم باليواقيت فإنها تنفي الفقر. (6018) 4 - وعنهم، عن سهل بن زياد، عن الدهقان عبيد ا، عن الحسين بن خالد، عن أبي الحسن (عليه السلام) قال: سمعته يقول: تختموا باليواقيت فإنها تنفي الفقر. أقول: ويأتي ما يدل على ذلك هنا (1)، وفي الزيارات. (2). 55 - باب استحباب التختم بالزمرد (6019) 1 - محمد بن يعقوب، عن عدة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن هارون بن مسلم، عن رجل من أصحابنا، وهو الحسن بن علي بن الفضل ويلقب سكباج، عن أحمد بن محمد بن أبي نصر صاحب الانزال وكان يقوم ببعض امور الماضي (عليه السلام) قال: قال لي يوما وأملى على من كتاب: التختم بالزمرد يسر لا عسر فيه. ورواه الصدوق في (ثواب الاعمال): عن الحسين بن أحمد، عن أبيه، عن محمد بن أحمد عن سهل (1).

3 - الكافي 6: 471 / 2. 4 - الكافي 6: 471 / 4. (1) يأتي في الحديث 2 من الباب 60 من هذه الابواب. (2) يأتي في الحديث 1 من الباب 33 من ابواب المزار من كتاب الحج. الباب 55 فيه حديث واحد 1 - الكافي 6: 471 / 3. (1) ثواب الاعمال: 210 / 1، تقدم ما يدل على ذلك في الباب 36 من ابواب احكام الخلوة.

(*) _____